رابط المادة على منصة باحث

كتاب الصلاة والجنائز من عمدة الأحكام

شرح كتاب الصلاة والجنائز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 32

محمد بن صالح العثيمين

ومن فوائد هذا الحديث ان المؤذن اذا قال في اذان الفجر الصلاة خير من النوم تقول الصلاة خير من النوم لعموم قوله قولوا مثل ما يقول. واستثنيت الحي على كان لورود النص بهما - 00:00:17

وقد قال بعض اهل العلم انه اذا قال الصلاة خير من النوم فقل لا حول ولا قوة الا بالله لان قوله الصلاة خير من النوم خبر فيه الترغيب في الصلاة - 00:00:44

فهو كقوله ايش؟ حي على الصلاة فاذا كان كذلك فقل لا حول ولا قوة الا بالله وقال اخرون اذا قال الصلاة خير من النوم فقد قال حقا فان الصلاة خير من النوم. فقل صدقت وبررت. يعني صدق - 00:00:58

صدقت وبدأت صدقت بقولك وبررت بالدعوة الى الصلاة لكن هذه اقوال مبنية على علل يقابلها النص وهو قوله صلى الله عليه وسلم قولوا مثل ما يقول طيب فاذا قال قائل اليس صادقا؟ بلى هو صادق - 00:01:19

لكن اليس اذا قال الله اكبر فهو صادق ومع ذلك ها تقول صدقت وبررت ولا تقول الله اكبر؟ تقول الله اكبر اذا فالصواب في هذا ان يقال في جواب او في متابعة المؤذن للتثويب وهو الله من النوم ان تقول مثل ما - 00:01:40

ثم قال المؤلف باب استقبال القبلة يعني بيان حكمه والقبلة ما يتجه اليه الانسان كل ما تتجه اليه فهو قبلة لانه يكون في مقابل وجهك واستقبال القبلة شرط من شروط الصلاة - 00:01:59

وقد كانت الكعبة اول بيت وضع للناس واليها يستقبل المصلون في كل ملة هكذا قال شيخ الاسلام رحمه الله ان ان القبلة كعبة كانت قبلة كل الانبياء لكن حصل من اليهود والنصارى تحريث في كتبهم وانحراف في عملهم - 00:02:22

فصاروا يتوجهون الى الى بيت المقدس وقد فرض الله استقبال الكعبة بعد ان كان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المدينة نحو ستة عشر شهرا متجها الى بيت المقدس - 00:02:49

ثم امر بالتوجه الى الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم يود ذلك اي يود ان يؤمر بالتوجه الى الكعبة حتى كان يقلب وجهه في السماء ينتظر نزول الوحي كما قال تعالى قد نرى تقلب وجهك وجهك في السماء - 00:03:07

فلنولينك قبلة ترضاها فولي وجهك شرق المسجد الحرام فامر بالتوجه الى الكعبة والحكمة من ذلك انه لما كان المصلي مقبل الى الله تعالى بوجهه نعم متجها انه لما كان المصلي مقبلا الى ربه بقلبه متوجها به اليه - 00:03:30

كان من المناسب ان يتوجه الى بيته في الارض ببدنه عرفتم هذه الحكمة من ايجاد استقبال القبلة على المصلي ان يتفق الظاهر والباطل البعض يتجه الى من من الله عز وجل - 00:03:53

يشعر بان الله تعالى امامه يناجيه ويثني عليه ويدعوه وكذلك البدن يتجه الى بيت الله تعالى في الارض ويأتي ان شاء الله الكلام عليه نعم اي نعم هذا هو اشكل ما يكون من الوارد عن الشهر السابع - 00:04:16

لكن الرسول صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة كان يحب موافقة اهل الكتاب فيما هم عليه اه سياسة ثم بعد ذلك امر بمخالفته ولهذا كان يصلي الى بيت المقدس وهو يحب - 00:04:39

ان يصلي الى الى الكعبة وكان قوله تعالى فلنولنك قبلة انه لم يرظى بهذه القبلة لكن نظرا لما تقتضيه الحال من مصانعة هؤلاء

وتأليفهم صار يتجه الى بيت المقدس على بعيره ولمسلم غير انه لا يصلي عليه المخطوبة والبخاري الا الفرائض. عن وعن عبد الله - 00:04:56

رضي الله عنهما قال سيدنا الناس بقضاء في صلاة الصبح اذ جاءهم راش فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستأجر الكعبة. القبلة - 00:05:25

عندكم الكعبة ها والله على كل حال هي الكعبة احسن لكن ما ندري عن لفظ الحديث نعم ما ادري باللفظ استقبلوها وكانت وجوههم من بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:05:40

سبق لنا ان اه القبلة استقبالها ماشي شرط لصحة الصلاة وان من تعمد ان يصلي الى غير قبلة فصلاته باطلة لقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو - 00:06:02

رد وسبق ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصلى الى بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم امر ان يستقبل الكعبة ويستثنى من كون القبلة شرطا لصحة الصلاة يستثنى اموره - 00:06:23

الاول العاشر العاجز عن استقبال القبلة لا يلزمه استقباله لان لدينا اية عظيمة قاعدة من قواعد الاسلام وهي قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فاذا قدر ان شخصا كان مصلوبا الى غير القبلة - 00:06:47

هل يصلي ولو الى غلق الله ولو قدر ان مريضا وجهه الى غير القبلة ولا يستطيع ان يتجه الى القبلة وليس عنده من يوجهه الى القبلة فليصلي حيث كان وجهه - 00:07:10

الدليل لا يكلف الله نفسا الا وسعها الثاني الخائف يسقط عنه استقبال القبلة لقول الله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا وهذا وان عددناه قسما برأسه يمكن ان يدخل في القسم الذي قبله وهو العافية - 00:07:25

الثالث النافلة في السفر النافلة في السفر كما سيذكر المؤلف حديث عبد الله ابن عمر يسقط فيها استقبال القبلة يقول عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح - 00:07:55

يعني يصلي نفلا والدليل على انه اراد ذلك انه رضي الله عنه صلى ذات يوم صلاة الظهر في السفر ثم ذهب الى رحله فرأى اناسا يصلون بعد الصلاة فقال ما بال هؤلاء؟ قالوا يسبحون. يعني يصلون نفدا - 00:08:15

فقال لو كنت مسبحا لاتممت فقول هنا يسبح على على ظهر راحلته يعني يصلي نافلة على ظهر راحلته الراحلة تطلق على كل ما يوضع عليه الرحم من بعير وبغل وحمار وسيارة وفلك وغير ذلك - 00:08:37

بحيث كان وجهه حيث هذه ظرف مكان ولا زمان مكانة بركان بركان تعرف المكان حيث ظرف مكان مبنية على الظن في محل نصب وفيها لغات يستعملها كثير من الكتاب اليوم - 00:09:01

في مقام التعليم يقول فلان لم يأتي الي حيث كان مريضا فيستعملونها استعمال التعليم وهذا وان كان له وجه من هذه اللغة لكنه لم يرد استعماله في اللغة العربية انما ورد استعمالها على انها ظرف مكان - 00:09:21

حيث كان وجهه اي وجه مسيرة. يومئ برأسه برأسه متى عند الركوع وعند السجود وكان ابن عمر يفعله يفعل ايش يعني يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه برأسه وانما ذكر هذه الجملة اشارة الى ان الحكم باق لم ينسخ - 00:09:42

لان ابن عمر كان يعمل به ولو كان منسوخا لم يعمل به وفي رواية كان يوتر على بعير كان الفاعل من؟ الرسول صلى الله عليه وسلم يوتر اي يصلي الوتر على بريء - 00:10:07

والمسلم غير انه لا يصلي عليه المكتوبة وهذا وان كان مفهوما من قبل من كلمة يسبح لكن هذا من باب التأكيد غير انه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري الا الفرائض - 00:10:28

وهو ايضا معروف من قوله يسبح لكن هذا من باب التوكيد ففي هذا الحديث فوائد منها آآ جواز صلاة النافلة على الراحلة وهو واضح ومنها طهارة الحمار والبغي كيفي لان كلمة راحلة تشمل هذا وهذا - 00:10:46

ولو كان نجسين ما صلى عليهما النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ومن فوائد هذا هذا الحديث اه التسهيل على الامة النفل لان لا

يعوقهم عائق عنهم وذلك حيث جاز لهم ان يسبحوا على الرواحل ولم يلزمهم ان ينزلوا ليصلوا - 00:11:16
على الارض كما هو الشأن في الفرائض الفرائض اذا حل وقتها لازم تنزل وتصلي لكن النوافل وسع فيها ليكثر الناس منها. ومن ذلك اي من التسهيل فيها انه يجوز فيها الشرب اليسير - 00:11:44
على ما اذهب اليه كثير من العلماء لان الانسان ربما يطيل النفل ويحتاج الى ماء فله ان يشرب الشيء اليسير ومن فوائد هذا الحديث انه انه لا تصلى النافلة على الراحلة الا في السفر - 00:12:03
لقوله على راحلته والراحلة التي وضع عليها الرحل وهذا لا يكون الا عند السفر وعلى هذا فلا يجوز للانسان ان يصلي النافلة على راحلته اذا كان مقيما طيب فان كان مسافرا - 00:12:24
ومر ببلد له ان يصلي؟ او لا يعني مثلا افرض انك ذهبت الى مكة في سيارته واتى عليك الوقت او انت مثلا تحب ان تتطوع وصرت تصلي على السيارة في مكة - 00:12:42
يجوز يجوز لانك مسافر لانك مسافر. اما لو كان واحد من اهل مكة قلنا له لا يجوز ومن فوائد هذا الحديث ان قبلة المسافر في النافلة جهة سير وبناء على ذلك انتبه بناء على ذلك - 00:13:01
لو عدل الراحلة الى اليمين او اليسار من سيره وهو في نافلة بطل الصلاة كيف يا اخي ماذا قلنا يا جماعة؟ قلنا ان قبلة المسافر في النفل جهة سيدنا فلو حرفها يمينا او شمالا عن جهة السير - 00:13:25
بطل الصلاة اي متعمدا ايش؟ نعم. لا لا تبطل صلاته. انا الان اقرر لست اسد تبطل صلاتك لماذا؟ لانه عدل عن القبلة كما لو انحرف عن القبلة في الحضر هكذا ايضا في السفر - 00:13:47
الا اذا انحرف الى القبلة فالصلاة لا تبطل لماذا؟ لان القبلة هي الاصل القبلة هي الاصل. فمثلا لو كان الانسان جهة سيله الى اه الى جهة يكون فيها مستدبر الكعبة - 00:14:06
انتبه فحرفها الى جهة تكون قبل الكعبة عن يساره تبدو صلاة او لا؟ تبطل صلاتك الى جهة تكون كعبة عن يمينه. تبطل صلاته استدار بسرعة حتى صارت القبلة امامه؟ لا تبطل - 00:14:27
لان هذا هو الاصل افهمتم الان؟ طيب اذا نستفيد من هذا ان قبلة المسافر المتنفل ايش؟ جهة سيدي من فوائد الحديث انه لا يلزمه ان يستقبل القبلة عند افتتاح الصلاة - 00:14:47
لاطلاق الحديث يسبح حيث كان وجهه وعلى هذا فلا يلزمه ان ندير الراحلة فيكبر ثم ينصرف جهة سيره وهذا هو الصحيح وقال بعض اهل العلم لابد ان يكبر للاحرام الى جهة القبلة ثم ينحرف الى جهة السير - 00:15:06
والصحيح انه ليس بشرط لكنه اكمل لانه ورد في حديث حديث بذلك. ولكنه ليس بشرط له ان يكبر الى جهة سيره ويكمل الصلاة على ذلك ومن فوائد الحديث انه لا يلزمه الركوع ولا السجود - 00:15:31
وانما يومئ بهما وهذا ظاهر فيما كانت عليه الرواحل على عهد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. لان الرواحل على عهد الرسول لا يمكن ان تسجد على ان تسجد عليها ولا ان تركع - 00:15:48
اليس كذلك؟ طيب لكن الان والروائح الواسعة متسعة يمكن ان يركع الانسان ويسجد كما لو كان في طائرة ليس فيها ركاب الا قبلون يمكنه ان يقوم في اي مكان ويركب ويسجد - 00:16:05
فهل نقول يلزمه الركوع والسجود او نقول ان الرخصة عامة الجواب نقول يلزمه الركوع والسجود لان الرخصة هنا ليست بالقول حتى نقول انها عامة والفعل كما قال الاصوليون ليس له عموم - 00:16:20
فيكون الايماء عند العجز عن تحقيق الركوع والسجود اما اذا قدر على تحقيق الركوع والسجود فانه لا بد ان يركع ويسجد لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا طيب - 00:16:37
ظاهر الحديث يؤمن برأسه انه لا فرق بين الركوع والسجود لكن قد وردت ادلة تدل على ان السجود يكون اخفض كما هو المتبع نعم كما هو المتبع في حال الركوع والسجود - 00:16:54

ان السجود يكون اخطر من فوائد الحديث تطبيق ابن نعم الثناء على عبد الله ابن عمر بتطبيقه السنة لقوله وكان ابن عمر يفعله ومن فوائده ذكر ما يثبت به الحكم - 00:17:12

لقوله وكان ابن عمر يفعله فان من فائدة ذلك ان الحكم باق لم ينسخ ولهذا عمل به الصحابة رضي الله عنهم - 00:17:31